



الجمهوريّة العراقيّة  
وزارة المالية  
الوزير

مذكرة رقم: ١٨٥٠/٣٢  
تاريخ: ١٠ أيار ٢٠١٢

الموضوع: الإضافة والشطط والحك والتصحیح على بيانات القيمة التأجیرية

بالإشارة إلى الموضوع المبين أعلاه،

وحيث أن بيانات القيمة التأجیرية الصادرة عن الوحدات المعنية بضررية الأموال المبنية، هي من المستندات الأساسية التي يجري استناداً إليها قيد الإنشاءات وعمليات الإفراز والانتقال على الصحف العقارية،

وحيث أن هذه البيانات تصدر مطبوعة إلكترونياً متطابقة مع الواقعات على بطاقات العقارات الممكنته، وإن تعديلها أو تصحيحها يجب أن يسبق التعديل أو التصحیح على هذه البطاقات،

وحيث أن الواقعات على هذه البيانات هي من المعلومات التي ينبغي الحرص على صحتها، لما لها من تأثير على عمليات قيد الإنشاءات والإفراز والانتقال وعلى مبالغ الرسوم المستوفاة،

لذلك، وحرصاً على إنتظام العمل، وعلى مصالح المواطنين والخزينة:

- 1- يُمنع على كافة موظفي الوحدات المعنية بضررية الأموال المبنية، إضافة أي كلمة أو عبارة أو استعمال سائل التصحیح (تيك إكس)، أو الحك أو التصحیح أو الشطط على بيانات القيمة التأجیرية، حتى لو افترضت بالتوقيع والختم، تحت طائلة إتخاذ العقوبات القاسية، والمساءلة القانونية.

لـ

٢- يطلب إلى موظفي الدوائر العقارية الإمتناع عن قبول أي بيان بالقيمة التأجيرية جرت عليه أي إضافة أو أي عملية حك أو تصحيح أو تشطيب، تحت طائلة المساءلة القانونية.

